

سنن البيهقي الكبرى

13528 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يزيد العدل ثنا إبراهيم بن أبي

طالب ثنا بن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن معقل بن يسار ح
وأخبرنا أبو عمرو الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني بن ناجية وعمران قالا ثنا وهب بن
بقية أنا خالد عن يونس عن الحسن ٧ إن معقل بن يسار زوج أخته رجلا فطلقها تطليقة فبانت
منه ثم جاء يخطبها فأبى عليه وقال أفرشتك كريمتي ثم طلقها ثم جئت تخطبها لا والله لا
أزوجكها وكانت المرأة قد هويت أن تراجع فأنزل الله تعالى { وإذا طلقتم النساء فبلغن
أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن } إلى آخر الآية قال معقل نعم أزوجكها لفظ حديث خالد
رواه البخاري C في الصحيح عن محمد بن عبد الوهاب